

إشاعة الفاحشة شراكة فيها

السنة التاسعة عشرة
العدد ٩٥٣ / ٢٩ رمضان / ١٤٢٦ هـ
الموافق ٢٠١١/٨/٣٠ م

للمجتمع:

إن المجتمع الذي يكون أفراده محضنين اتجاه الفواحش لا يرتكبونها ولا يتظاهرون بها، بل يستهولونها ويستفطعنها، ويحقّرون مرتكبها ويقطّعونه. إن مجتمعاً بهذه الحالة . هو مجتمع يحفظ سلامة ظاهرة، آمن من انتشار الموبقات.

وفي الوقت عينه، فإن إشاعة الفاحشة تعدّ تدميراً لحصانة المجتمع وسلامة ظاهرة، وبالتالي تشجيعاً للأفراد على ارتكاب الفاحشة، والظهور فيها واستصغارها، حيث لا يعود هناك من حسابات واعتبارات اجتماعية، ولا عواقب منتظرة للقيام بهذه الأفعال، وفي ذلك تقويض لطهارة المجتمع، ونقائه، وإزالة للحواجز النفسية والإجتماعية أمام ارتكاب الفاحشة، وتسهيل للتورّط بها.

النهي عن إشاعة الفاحشة

فقد نهى الإسلام عن تلقيف ما يعلم من المؤمنين والمسلمين، من ارتكابهم للأعمال المحرّمة، سواءً أكان منقولاً من قبل وسائل موثوقة، أو كان مما رأته العينان أو سمعته الأذنان بلا واسطة.

معنى إشاعة الفاحشة

قال الراغب: «الفحش والفحشاء والفاحشة، ما عظُم قبحه من الأفعال والأقوال...» **﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةُ﴾**^(١).

«بما أن الإنسان مخلوق إجتماعي، فالمجتمع البشري الذي يعيش فيه له حرمة يجب أن لا تقل عن حرمه الشخصية. وطهارة كلّ منها تساعد في طهارة الآخر، وقبح كلّ منها يسري إلى صاحبه. وبموجب هذا المبدأ، كافح الإسلام بشدة كلّ عمل ينشر السموم في المجتمع. كإشاعة الفاحشة التي ذكرتها الآيات فهي كالنار تسري في الهشيم وإذا نقلناها من مكان إلى آخر، فإنها ستحرق الجميع ولا يمكن حينئذ إطفاؤها أو السيطرة عليها»^(٢).

إذًا، فإنّ من معنى الفاحشة إشاعة الفاحشة.

إشاعة الفاحشة تقويض

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، ص ٢٧٤ - ٢٧٣، من كتاب الفاء.

(٣) الأمثل في تفسير كتاب الله المتنزل، تأليف آية الله الشیخ ناصر مکارم الشیرازی، ج ١١، ص ٥١ - ٥٢، بتلخيص.

محاور الموضوع الرئيسة:

- ١- معنى إشاعة الفاحشة.
- ٢- إشاعة الفاحشة تقويض المجتمع.
- ٣- النهي عن إشاعة الفاحشة.
- ٤- النهي عن تصديق خبر السوء بحق المؤمن.
- ٥- مشيغ الفاحشة شريك فيها.

الهدف:

بيان ما للتفاعل مع الفاحشة ونقلها من آثار سلبية على الأفراد وعلى المجتمع وإظهار جهد الإسلام في سبيل منع إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا.

تصدير الموضوع:

عن الصادق عليه السلام: **«مَنْ قَالَ فِي أَخْيَهِ مَا رَأَهُ عَيْنَاهُ وَسَمِعَتْهُ أَذْنَاهُ، فَهُوَ مَنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»**^(١).

(١) أمالى الصدوق، ص ٢٧٦، ح ١٦.

إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ^(١).

(١) سورة النور، الآية: ١٩.



إِلَيْهِ يَصُدُّ الْكَلْمُ الطَّيْبُ

أَن تَشْبِئَ النَّافِحَةَ فِي الَّذِينَ
آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ»^(٤).

. مشيع الفاحشة شريك فيها
ما تقدم بين أيدينا يفيد أنَّ
الإسلام سد الأبواب أمام أيِّ
تفاعل مع ناقل الفاحشة، ولا
أيِّ تفاعل سلبي اتجاه مَنْ يُدعى
بحقه إرتكابها. وأكثر من ذلك،
فقد اعتبرت الأخبار الواسلة عن
الأئمة المعصومين عليهم السلام أنَّ ناقل
الأخبار التي تحدثت عن الفاحشة
شريك في إشعاعها، وشريك في
فعاليها كفافعلها بلا فرق.

وفي الحديث المروي عن النبي
الأكرم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَذَعَ فاحشةً،
كان كمبتدئها»^(٥).

ومن صور الشراكة في إشاعة
الفاحشة وفعلها:

- ١ - إنشاء مراكز الفساد.
- ٢ - توفير وسائل المعصية
للناس، وتشجيعهم على ارتكابها.
- ٣ - المجاهرة في ارتكاب
الفاحشة دون مراعاة للقيم
الدينية والاجتماعية، ولا للأداب
العامة»^(٦).

في الذين آمنوا. وقد توعَّد الله
على كلا الكباريين. فضلاً عن
المضار الاجتماعية لهم.

. النهي عن تصديق خبر
السوء بحق المؤمن:

لم يكتفِ الإسلام بمنع إشاعة
الأخبار المشينة عن المؤمنين
واعتبارها غيبة وإشاعة للفاحشة
في الذين آمنوا، هذا إذا كانت
مضامين هذه الأخبار حقاً كمثل
ما رأت العين وسمعت الأذن؛ بل
دفعت الأخبار الواردة عن أهل
بيت العصمة والطهارة إلى تكذيب
تلك الأخبار وتصديق المؤمن
بحق نفسه، حتى وإن كان النقلة
من أهل الوثاقة والأمانة، بل حتى
لو حلفوا على صدق ما ينقلون.

فعن محمد بن الفضيل، عن
أبي الحسن الأول (الإمام موسى
الكاظم عليه السلام)، قال: «قتلت له:

جعلت فداك، الرجل من إخوانني
يبلغني عنه الشيء الذي أكرهه،
فأسأله عن ذلك، فيتكر ذلك،
وقد أخبرني عنه قوم ثقات؟
 فقال لي: يا محمد، كذب سمعك
وبصرك عن أخيك. فإنْ شهد
عنه خمسون قسامة وقالوا لك

قولاً، فصدقه وكذبهم. لا تذيعنَّ
عليه شيئاً تشينه به، وتهدم به
مرؤته، ف تكون من الذين قال
الله في كتابه: «إِنَّ الَّذِينَ يُجِيِّبُونَ

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال:
«مَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا رَأَيْهُ عِنْهُ
وَسَمِعْتَهُ أَذْنَاهُ، فَهُوَ مِنَ الظَّالِمِينَ قَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الَّذِينَ يُجِيِّبُونَ
أَن تَشْبِئَ النَّافِحَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا
لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»»^(١).

وفي المقابل، ربِّ الإسلام
أبناءه على وجوب ستر العيوب وما
يشين المؤمنين على أصحابها،
 وعدم إدانتها وإشاعتها.

فعن أبي جعفر الثاني (الإمام
الجواد عليه السلام) أنه قال: «يجب
لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَسْتَرِ عَلَيْهِ
سِبْعِينَ كَبِيرَةً»^(٢).

وإذاعة ما يشين عن المؤمن،
فضلاً عن أنه إشاعة للفاحشة
في الذين آمنوا، فهو بذلك غيبة
للمؤمن، والغيبة هي التي توعد
الله عليها.

فعن عبد الرحمن بن سيابة،
عن الصادق عليه السلام: «إِنَّ مِن
الغَيْبَةِ أَنْ تَقُولَ فِي أَخِيكَ مَا سَرَّهُ
اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٣).

أيَّ أَنْ في هذا الفعل ارتكاباً
لكباريين، إحداثهما الغيبة
للمؤمن، وثانيتها إشاعة الفاحشة

(١) الكافي لمحمد بن يعقوب الكليني، ج. ٢، ص. ٢٦٦، ح. ٢، وفي هذا المعنى نقل الصدوق
في الأمالي، ص. ٢٧٦، ح. ١٦، وعلى بن إبراهيم
في تفسير القمي، ج. ٢، ص. ٧٦، والمفيد في
الاختصاص، ص. ٢٢٧.

(٢) الكافي، ج. ٢، ص. ١٦٥، ح. ٨.
(٣) معانى الأخبار للشيخ الصدوق، ص. ١٨٤، ح. ١.

(٤) كتاب ثواب الأعمال للشيخ الصدوق نقلاً
عن تفسير الثقلين للجويني، ج. ٢، ص. ٥٨٢.

والكافري، ج. ٨، باب القبض.

(٥) الكافي، ج. ٢، باب القبض.

(٦) تفسير الأمثل، ج. ١١، ص. ٥٢، ٥٣، بتلخيص
وتصريف.

